

قانون عدد 32 لسنة 2014 مؤرخ في 30 جوان 2014
يتعلق بالترخيص للدولة في الاكتتاب في زيادة رأس مال
الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي(1).

باسم الشعب،

وبعد مصادقة المجلس الوطني التأسيسي.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصّه :

فصل وحيد - يرخص لوزير الاقتصاد والمالية القائم في
حق الدولة في الاكتتاب في زيادة رأس مال الهيئة العربية
للاستثمار والإنماء الزراعي بمبلغ ثمانين ألف (80.000) دينار
كويتي يتم دفعه على خمسة أقساط سنوية ابتداء من جانفي
2014.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 30 جوان 2014.

رئيس الجمهورية

محمد المنصف المرزوقي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة المجلس الوطني التأسيسي وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ
16 جوان 2014.